قال احمد بها الاعمش عن علقمة عن عبد الله وروينا عن ابي
بكر بن ابي شيبة انه قال اصح الاسانيد كلها الزهري عن علي
بن الحسين عن ابيه عن علي وروينا عن ابي عبد الله البخاري
صاحب الصحيح انه قال اصح الاسانيد كلها مالك عن نافع
عن ابن عمر وبنا الامام ابو منصور عبد القاهر بن طاهر
التميمي على ذلك ان اجل الاسانيد الشافعي عن مالك عن
عن نافع عن ابن عمر واحتج باجماع اصحاب الحديث على انه لم
يكن في رواة عن مالك اجل من الشافعي رضي الله عنهم اجمعين
والله اعلم الثانية اذا وجدنا فيما يروى من احاديث
وغيرها حديثا صحيح الاسناد ولم نجده في احد الصحيحين
ولا منصوصا على صحته في شيء من مصنفات الائمة الحديث
المعتمدة المشهورة فانا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته
فقد تعذر في هذه الاعصار الاستقلال بادراك الصحيح
بمجرد اعتبار الاسانيد لانا ما من اسناد من ذلك الا
ونجد في رجال من اعتمد في روايته على ما في كتابه غربا
عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والاتقان على
الامر اذا في معرفة الصحيح والحسن الى الاعتماد على ما نص عليه
ائمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يؤمن فيها
من التغيير والتحريف وصار معظم المقصود بما يذكر اول من
الاسانيد خارجا عن ذلك ابقاء سلسلة الاسناد التي شحنت
بها هذه الائمة زادها الله شرفا امين الثالثة اول من صنف
الصحيح البخاري ابو عبد الله محمد بن اسماعيل الجعفي مولاهم وتلاه
ابو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري من اهد
انفسهم ومسلم مع انه اخذ عن البخاري واستفاد منه

بشاركه

وبنى عليه العراقي فقال اصح
الاسانيد احمد بن حنبل
عن الشافعي عن
مالك
الخ

بشاركه من شيوخه وكتابهما اصح الكتب بعد كتاب الله
العزيز واما ما رويناه عن الشافعي رضي الله عنه من انه قال ما اعلم
في الارض كتابا في العلم اكثر صوابا من كتاب مالك ومنهم من رواه
بغير هذا اللفظ فانما قال ذلك قبل وجود كتابي البخاري ومسلم
ثم ان كتاب البخاري اصح الكتابين صحيحا واكثرهما فوائد واما ما
رويناه عن ابي علي الحافظ النيسابوري استاذ الحاكم ابي عبد الله
الحافظ من انه قال ما تحت اديم السماء كتاب اصح من كتاب مسلم
ابن الحجاج فمردود وقول من فضل من شيوخ المغرب كتاب مسلم
على كتاب البخاري يترجح بانه لم يجاز جه غير الصحيح فانه ليس فيه
بعد خطبته الا الحديث الصحيح مسرودا غير ممزوج بمثل ما في
كتاب البخاري في ترجمة الابواب من الاشياء التي لم يسندها على
الوصف المشروط في الصحيح فهذا لا بأس به وليس يلزم منه ان
كتاب مسلم ارجح فيما يرجع الى فقه الصحيح على كتاب البخاري
وان كان المراد به ان كتاب مسلم اصح صحيحا فهذا مردود على من
قاله والله اعلم الرابعة لم يستوعبا الصحيح في صحيحيهما ولا التزما
ذلك فقد روينا عن البخاري انه قال ما ادخلت في كتابي الجامع الا
ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول وروينا عن مسلم
انه قال ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ها هنا يعني في هذا الكتاب
كتابه الصحيح انما وضعت ها هنا ما اجمعوا عليه قلت اراد
والله اعلم انه لم يضع في كتابه الا الاحاديث التي وجد عنده
فيها شرائط الصحيح المجمع عليه وان لم يظهر اجتماعهما في
بعضها عند بعضهم ثم ان ابا عبد الله بن الاخرم الحافظ
قال قل ما يفوت البخاري ومسلما مما يثبت من الحديث
بعني في كتابيهما ولقائل ان يقول ليس ذلك بالقليل فان المسند الذي
على الصحيحين للحاكم ابي عبد الله كتاب كبير يشتمل هما فاتهما
على شيء كثير وان يكن عليه في بعضه مقال فانه يصفو له من صحيح
كثير وقد قال البخاري احفظ مائة الف حديث صحيح ومائتي

ان كان المراد به ان كتاب مسلم صح

وفي تربيع العراقي على الصحيح
فالاشافعي ما على وجه الارض
بعد كتاب الله اصح
من كتاب مالك
انتهى

Copyright © King Saud University